

# عصمة الدم والمال / للشيخ أحمد بن محمد الصقعوب

أحمد الصقعوب

عصمة الدم والمال مقرونة بقيود قول لا الله الا الله وان يؤدي حقها. والله قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله في رواية  
فان تابوا او قال فاذما قالوها وصلوا صلاتنا. وعليه لو ان احدا امتنع من الاتيان - 00:00:00

بالصلة او الزكاة بعد ان نطق الشهادتين امتنع عن اداء الزكاة او عن اداء الصلاة لا يخلو من حالي الحال الاولى ان يكون الممتنع  
جماعه. فهو لاء يقاتلون. جماعة امتنعوا عن اداء الزكاة او عن اداء الصيام بعد ان قالوا لا الله الا الله فهو لاء يقاتلون لعموم قول الله عز  
وجل فان تابوا واقاموا الصلاة - 00:00:24

ماتوا واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين. وكذلك ايضا قول ابي بكر في قتال مانع الزكاة والله لو منعوني عقالا او قال عناقا كانوا يؤدونه  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فلو امتنع جماعة عن اداء الحج - 00:00:54

او امتنعوا عن اداء الزكاة او قالوا نصلي لكن لا نرى وجوب الصلاة جمعة ولا جماعة وامتنعوا ذلك فانهم يقاتلون. وقد نقل الاتفاق على  
مثل هذه الاشياء ايضا اتفاق على ان الجماعة اذا امتنعوا عن اداء فريضة من فرائض الاسلام انهم يقاتلون - 00:01:15

الحالة الثانية ان يكون الممتنع واحدا وليسوا جماعة فاختلاف العلماء في حكم قتيله على قولين منهم من قال  
يقتل ومنهم من قال لا يقتل. وهم روايتان عن الامام احمد. وللاجتهاد في هذه المسألة مساغ. لعدم وجود نص - 00:01:45  
صريح قاطع في قتل الفرد. اذا اه امتنع عن اداء اه فريضة الفرائض وهي مسألة لاجتهاد فيها مساق. ومع ذلك فهي مربوطة  
ب السلطان او نائبها. وليس لحاد الرعية ان يفتات - 00:02:11

عليه في ذلك ولو رأوا رجحان القتل فيها فان اداء فان اقامة الحدود والتعذيرات لعموم الرعية ليست لحاد الرعية وانما للسلطان او  
من ينبعه فلو امتنع من اداء الصلاة هل يقتل او لا اذا كان فردا - 00:02:33

هما روايتان عن الامام احمد العلماء يتكلمون على هذه المسألة في كتب الفروع وكذلك اداء الزكاة وغيرها والحاصل من ذلك ان  
الممتنع عن فريضة من الفرائض بعد ان يأتي بالشهادتين لا يخلو من حالي الحال الاولى ان يكونوا جماعة فهو لاء يقاتلون -  
00:02:56

كما فعل الصحابة مع مانع الزكاة وقد كانوا جماعة والحاله الثانية ان يكون فردا وليسوا جماعة فهذا وقع فيها خلاف بين اهل العلم  
كما تقدم وفي قوله الا بحقه دليل على ان هناك امور تحل دم من قال لا الله الا الله. وانها من حق لا الله الا الله - 00:03:20  
منها اذا امتنع جماعة من اداء الزكاة كما فعل الصحابة واتفق رأيهم بعد النقاش الذي حصل على قتال مانع الزكاة ويدخل فيها ما جاء  
في الصحيحين من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا الله الا باحدى -  
00:03:43

الثيب الزاني والتارك لدينه او النفس بالنفس. والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة. فهذه اشياء للسلطان قتيله وان قال لا الله  
الا الله. يعني ان الشهادتين مع اقام الصلاة وایتاء الزكاة تعصم دم صاحبها - 00:04:04  
وماله في الدنيا الا ان يأتي بما يبيح دمه النفس بالنفس او ان يكون ثيبا زانيا او نحو من ذلك اما في الآخرة قال وحسابه على الله.  
حسابه على الله عز وجل. ان كان صادقا مؤمنا ادخله الله الجنة - 00:04:29

وان كان كاذبا في دعواه ولم يسلم قلبه وانما اسلمت الظاهر خشية العقوبة فهو من جملة المنافقين الذين اخبرنا الله عز وجل  
بعقابهم. تأملوا حديث ابي هريرة امرت ان اقاتل - 00:04:51

الناس حتى يقولوا لا الله الا الله دليل على ان الانسان يصير مسلما بمجرد النطق بالشهادتين وحديث ابن عمر دليل على انه يجب عليه معها ان يأتي بالزكاة والصلوة. قال حتى يشهد ان لا الله - [00:05:09](#)

الا الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة وحديث انس دليل على انه لابد من الاتيان معها باستقبال القبلة واكل الذبيحة حتى قال فان استقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا. وكل هذه الاحاديث حق - [00:05:28](#)

والجمع بينها ان الكافر يعصم ماله ودمه بمجرد الاتيان بالشهادة يعصم الدم ويصير بذلك مسلما. والدليل على ذلك حديث ابي هريرة. امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله. ومثل قصة اسامة بن زيد - [00:05:48](#)

لما قال فلما رفعت عليه السيف قال لا الله الا الله. قال اقتلته قال انما كان متعمدا قال كيف تصنع بلا الله اذا جاءت يوم القيمة ومثل حديث المقاد. ثم يطالب ببقية اركان الاسلام كالزكاة - [00:06:10](#)

والصلوة فان لم يأتي بها لم يفي بحق لا الله الا الله. فعند ذلك ان كانوا جماعة اقيم عليهم او قتلوا كما قاتل الصحابة الممتدين من الزكاة وان كان فردا فقد اختلف العلماء. هل يقتل - [00:06:30](#)

قول على قولين كما اشرنا الى ذلك وايضا يحتمل ان الخطاب في بيان ما يطالب به المسلم الجديد المسلم الجديد يطالب اولا بالنطق الشهادة او حسب ديانته السابقة ان كان وثانيا فاذا قال لا الله الا الله حكم باسلامه وامر ببقية - [00:06:50](#)

الفرائض وان كان مقرأ بالوحدانية لكنه يزعم ان نبوة النبي صلى الله عليه وسلم للعرب خاصة فانه لا يدخل في الاسلام. حتى يقول لا الله الا الله محمد رسول الله. ثم يطالب ببقية الشرائع - [00:07:18](#)